



قرار رقم (٦٩٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٣

بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالهيئة القومية للاستشعار من البعد
وعلم الفضاء

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٨) لسنة ١٩٩٨ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين
بالهيئة القومية للاستشعار من البعد وعلم الفضاء تحت رقم (٦٦٣) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٥ بالموافقة على
تصفية الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠٢٥/٠٣/١٣.

قرر

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالهيئة القومية للاستشعار من البعد وعلم الفضاء
اعتباراً من ٢٠٢٥/٢/٢٥.

مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من السادة الاتي أسمائهم :

رئيس اللجنة

١. السيد/ أحمد إبراهيم عبد الحميد

عضو

٢. السيد/ صفوت صلاح الدين أحمد

عضو

٣. السيدة/ منى إبراهيم رياض الفقي

وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية.

مادة (٣) : ينول صافي أموال الصندوق إلى الأعضاء في تاريخ التصفية ويوزع عليهم ناتج التصفية وفقاً
لتقرير الخبير الاكتواري واعتماد الهيئة.

مادة (٤) : مدة التصفية تسعة أشهر من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق أو الانتهاء من أعمال
التصفية أيهما أقرب.

رئيس الهيئة

مادة (٥) : مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية اللازمة لتصفية الصندوق وبعد أقصى ثلاثون ألف جنيه متضمنة مصروفات نشر قرار شطب تسجيل الصندوق على الموقع الالكتروني للهيئة.

مادة (٦) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد حميد صالح